الأمم المتحدة

A/C.1/59/PV.16

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والخمسون

المحاضر الرسمية

اللجنة الأولى

الجلسة ١٦

الاثنين، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد دي ألبا ..... (المكسيك)

افتُتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

البنود من ٥٧ إلى ٧٢ من جدول الأعمال (تابع)

مناقشة مواضيعية لمواضيع البنود وعرض جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بتزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها

الرئيس (تكلم بالإسبانية): لكي نغتنم حضور السفير هوسيه نيكولاس ريفاس، ممثل كولومبيا، بعد ظهر اليوم سوف نبدأ بإجراء مناقشة غير رسمية. ثم نستأنف جلستنا الرسمية لنستمع إلى عرض لمشاريع القرارات المتعلقة بالبنود المتبقية من جدول الأعمال. وسوف ننتقل بعدئذ إلى إطار غير رسمي لمعالجة الأمور المتعلقة بأساليب عمل اللجنة.

سوف أعلق الآن الجزء الرسمي من جلستنا.

عُلقت الجلسة الساعة ١٥/١٠ واستؤنفت الساعة ١٥/٥٥.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل ميانمار ليعرض مشروع القرار A/C.1/59/L.27/Rev.1.

السيد آية (ميانمار) (تكلم بالانكليزية): أتكلم بالنيابة عن السفير أو ميا ثان، الرئيس الحالي لمؤتمر نزع السلاح، وذلك لكي أعرض على اللجنة الأولى تقرير المؤتمر عن أعماله خلال دورة عام ٢٠٠٤ ولكي أعرض مشروع القرار المتعلق بذلك. وبقدر ما كان أو ميا ثان يود أن يتبع الممارسة المعتادة بعرض كلا الوثيقتين بنفسه، فإن الظروف تضطره إلى الوجود في جنيف في هذا الوقت.

يتضمن تقرير مؤتمر نزع السلاح، الذي صدر بوصفه الوثيقة A/C.1/59/L.27، موجزاً لوقائع أعمال المؤتمر خلال دورة عام ٢٠٠٤. ويشير التقرير، في جملة أمور، إلى اتباع مسارات جديدة هذا العام لإعادة تنشيط مؤتمر نزع السلاح. فمنذ بدء الدورة، أخذ الرؤساء المتعاقبون، بتشجيع من جميع أعضاء المؤتمر، في إجراء مجموعة من المشاورات الرامية إلى تيسير التوصل إلى توافق في الآراء بشأن برنامج عمل يمكن أن يؤدي بالتالي إلى بدء الأعمال الموضوعية للمؤتمر. وساعدت تلك المشاورات إلى حد كبير على بدء سلسلة من الاجتماعات العامة غير الرسمية بشأن جدول أعمال المؤتمر، والمسائل الجديدة والإضافية المتعلقة بجدول

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

04-56887 (A)

0556887

الأعمال، وطرق ووسائل تيسير الاتفاق على برنامج للعمل. وعليه، بعد سنوات كثيرة من المناقشات التي تتسم أساساً بالصبغة الإجرائية، انخرط المؤتمر في مناقشات موضوعية، اعتُرف عامة بأنها كانت مفيدة وبنّاءة.

واستفاد المؤتمر أيضاً استفادة كبيرة من الجزء الرفيع المستوى من مناقشاته، وهي فترة خاطب فيها ستة وزراء خارجية ووزير دولة واحد للشؤون الخارجية جلسته العامة. وأعرب جميع هؤلاء الكبراء المرموقون عن شواغلهم بشأن الجمود في أعمال المؤتمر. بيد أنهم أعربوا في الوقت ذاته عن دعمهم للمؤتمر وأكدوا مجدداً دوره بوصفه المنتدى الوحيد للتفاوض المتعدد الأطراف في مجال نزع السلاح.

ونظر المؤتمر أيضاً في الوسائل الممكنة لتعزيز إشراك المجتمع المدني في أعماله. وبعد مشاورات مكثفة، اعتمد المؤتمر قراراً بهذا الخصوص، يتسم بالتطلعية والتطور، ويفتح آفاقاً جديدة لزيادة التفاعل.

وعلى الرغم من هذه التطورات الجديرة بالإشادة، لم يتوصل المؤتمر إلى تحقيق إنجاز ضروري كان من شأنه أن يؤدي إلى إنشاء هيئات معنية ببنود محددة من جدول أعماله. بيد أنه، كما يشير التقرير، تشاطرت الوفود قرب انتهاء الدورة شعوراً عاماً بأن المؤتمر ينبغي أن يكثف مشاوراته ويستكشف إمكانيات جديدة بهدف التوصل على اتفاق على برنامج للعمل يسمح بمباشرة الأعمال الموضوعية في أوائل دورة عام ٢٠٠٥. وتيسيراً لتلك المهمة، طلب المؤتمر إلى الرئيس الحالي والرئيس القادم أن يجريا مشاورات خلال فترة ما بين الدورتين، وأن يقدما، إن أمكن، توصيات تأخذ بعين الاعتبار جميع المقترحات ذات الصلة، بما فيها المقترحات المقدمة بوصفها وثائق من وثائق مؤتمر نزع السلاح، والآراء التي أُعرب عنها، والمناقشات التي جرت. علاوة على ذلك، طلب المؤتمر أيضاً إلى كل من الرئيس الحالي والمقبل أن يسعيا إلى إحاطة أعضاء المؤتمر علما بمشاوراتهما، حسب الاقتضاء.

وأود أيضاً أن أغتنم هذه الفرصة لأعرض مشروع القرار المتعلق بتقرير مؤتمر نزع السلاح الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.27/Rev.1. ويحافظ مشروع القرار المذكور، بصفة عامة، على الهيكل التقليدي للقرارات في هذا الموضوع، التي كان يجري اتخاذها بدون تصويت في دورات الجمعية العامة السابقة. وغني عن القول أن مشروع القرار يتضمن إشارات إلى بعض تطورات جديدة وإلى الإنجازات التي حققها المؤتمر خلال دورته لعام ٢٠٠٤، بما في ذلك المقرر المتعلق بتعزيز اشتراك المجتمع المدني في أعمال المؤتمر.

ويعطي مشروع القرار توجيهاً عاماً بغرض تمهيد الساحة لدورة ٢٠٠٥. وعلى وجه الخصوص، تؤيد الفقرة ٤ من منطوقه قرار المؤتمر بأن يطلب إلى رئيسه الحالي ورئيسه المقبل لإجراء مشاورات خلال فترة ما بين الدورتين، وتقديم توصيات، إن أمكن، تأخذ في اعتبارها جميع المقترحات ذات الصلة، والسعي إلى إطلاع أعضاء المؤتمر على مشاوراتهما، حسب الاقتضاء. وهو من ناحية أخرى يطلب إلى الدول الأعضاء التعاون مع الرئيسين لكي تمهد جهودهما المشتركة الساحة لشروع المؤتمر في أعماله الموضوعية في دورته المقبلة.

وأود أن أعرب عن تقديري لجميع الوفود على ثقتها في ميانمار وعلى المرونة التي أبدتها من أجل التوصل إلى اتفاق. وأوجه كلمة تقدير خاصة كذلك إلى نائب أمين عام مؤتمر نزع السلاح، السيد إنريكي رومان – موري، الذي قدم مساعدة متسمة بالمقدرة المهنية إلى أقصى درجة في هذا المسعى.

ويعرب السفير أو ميا ثان في عرضه مشروع القرار الذي نحن بصدده، بوصفه رئيساً لمؤتمر نزع السلاح، عن

استمرار تصميمه على مواصلة الاجتماع بالرئيس المقبل، السفير كريستيان ساندرز، ممثل هولندا، والاشتراك في مشاورات تدخل فيها جميع الوفود المهتمة بهدف التوصل في وقت قريب إلى توافق آراء بشأن المسائل المعلقة، مما يساعد أعضاء المؤتمر على الشروع في أعمالهم الموضوعية في بداية دورة عام ٢٠٠٥.

ويعرب رئيس المؤتمر عن عميق تقديره لجميع الوفود على تعاونها وعلى روح المرونة التي أظهرتها في أثناء مدة عمله بأكملها. وهو يرى أن مؤتمر نزع السلاح ما زال بمقدوره إنجاز دوره بوصفه المنتدى الوحيد للتفاوض المتعدد الأطراف بشأن نزع السلاح، وأن مشروع القرار المعروض علينا سوف يوفر حافزاً جديداً على البدء في أعمال المؤتمر الموضوعية.

لذلك فهو يوصي باعتماد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L. 27/Rev.1 بدون تصويت.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجزائر ليعرض مشروع القرار A/C.1/59/L.35.

السيد معندي (الجزائر) (تكلم بالفرنسية): من دواعي سروري الشديد أن أعرض مشروع القرار المعنون ”تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط“، الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.35 بالنيابة عن مقدميه: الأردن، إسبانيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، تونس، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سلوفينيا، السويد، صربيا والجبل الأسود، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، لبنان، لكسمبرغ، مالطة، مصر، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، هولندا، اليونان، وبلدي الجزائر.

وفي عرض مجموعة مقدمي مشروع القرار بصفة منتظمة لمشاريع قرارات بشأن هذا البند من جدول الأعمال شهادة بليغة على التفكير السائد بين غالبية بلدان المنطقة وعلى التزامها بجعلها منطقة تنعم بالسلام والاستقرار والرخاء. وتُستمد إرادتنا المشتركة لتعزيز منطقة أوروبا والبحر الأبيض المتوسط من الروابط الكثيرة فيما بينها، بفعل التاريخ وعضويتها في منطقة جغرافية لها تقاليد عريقة في التبادل فيما بين شعوبها، وتجد قوتها في هذه الروابط. وقد جعل المصير المشترك لسكان المنطقة أمر الحوار بين أوروبا والبحر الأبيض المتوسط هاماً وضرورياً. ولا بد أن يستمر هذا الحوار في النمو من خلال زيادة المبادرات المشتركة لجعل منطقة البحر الأبيض المتوسط منطقة للسلام والتعاون. وقد سلم مؤتمر برشلونة لعام ١٩٩٥ بشأن إقامة شراكة أوروبية متوسطية بالطابع المتميز للعلاقات بين أوروبا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط وضرورة العمل الجماعي على إزالة أسباب سوء التفاهم والحد من التفاوتات والاختلالات في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

إن مشروع القرار الذي يقدمه مقدموه كي تنظر فيه اللجنة الأولى مماثل لقرار الدورة السابقة، ويعالج طائفة واسعة من الأمور المرتبطة بتعزيز الأمن والتعاون في البحر الأبيض المتوسط. وهو يشدد على الطابع غير القابل للتجزئة الذي يتسم به الأمن في البحر الأبيض المتوسط، ويُذكِّر بجميع المبادرات التي اتخذتها البلدان المتوسطية لتعزيز السلم والأمن والتعاون.

ويؤكد مشروع القرار مجددا مسؤولية جميع الدول عن الإسهام في تحقيق الاستقرار والازدهار في منطقة البحر الأبيض المتوسط، والتزامها بأن تحترم مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه وكذلك أحكام الإعلان عن مبادئ القانون الدولي بشأن علاقات الصداقة والتعاون بين الدول.

ويشدد المشروع كذلك على المبادئ الأساسية التي يجب، تبعاً لها، أن تبذل بلدان البحر الأبيض المتوسط جهودا للقضاء على أسباب التوتر في المنطقة، ولحل جميع المشكلات المستدامة في المنطقة على أساسٍ دائم. ويركز كذلك على أن القضاء على الفروق الاقتصادية والاجتماعية في مستويات التنمية، وتعزيز الاحترام المتبادل والتفاهم بين الثقافات في منطقة البحر الأبيض المتوسط يسهمان في تعزيز السلم والتعاون بين بلدان المنطقة.

وفي مجال نزع السلاح، يناشد النص جميع الدول في المنطقة، التي لم تفعل ذلك بعد، أن تنضم إلى جميع الصكوك القانونية المتعددة الأطراف، المتصلة بميدان نزع السلاح وعدم الانتشار النووي، ويهيب بجميع الدول تشجيع تدابير بناء الثقة والانفتاح والشفافية.

ويجري كذلك تشجيع جميع دول البحر الأبيض المتوسط على زيادة تعزيز تعاونها في مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، مع مراعاة قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وفي مكافحة الجريمة المنظمة ونقل الأسلحة غير المشروع والإنتاج والاتجار غير المشروعين بالمخدرات، التي تهدد السلم والاستقرار.

ويظل مقدمو مشروع القرار على ثقة بأن المساندة القيّمة من جميع أعضاء اللجنة ستتيح إقرار المشروع بدون تصويت، كما حدث في الدورات السابقة.

السيد اوديديبيا (نيجيريا) (تكلم بالانكليزية): بالنيابة عن الدول الـ ١٠٠ المقدمة للمشروع، أتشرف بتقديم مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.4 المعنون ”الزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية للأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح“.

إن برنامج الأمم المتحدة بشأن الزمالات في مجال نزع السلاح قد طرح عام ١٩٧٩ كمتابعة لقرار الجمعية العامة المتخذ في دورتها الاستثنائية العاشرة عام ١٩٧٨. ويهدف البرنامج إلى تعزيز الخبرة في ميدان نزع السلاح بين الدول الأعضاء، وخصوصاً البلدان النامية. ونجح البرنامج في إيجاد مزيدٍ من الوعي بأهمية ومنافع نزع السلاح وفي تعزيز المعارف والمهارات لدى الحاصلين على الزمالات حتى يستطيعوا المشاركة على نحوٍ أشد فعاليةً في مداولات ومفاوضات تحديد الأسلحة ونزع السلاح على جميع المستويات.

ولقد قام البرنامج بتدريب ٦٤٥ مسؤولا من ١٥٢ دولة منذ انطلاقته في عام ١٩٧٩، وكثيرٌ من هؤلاء يشغلون مناصب ذات مسؤولية في مجال نزع السلاح لدى حكوماتهم وبعثاتهم الدائمة لدى الأمم المتحدة في جنيف ونيويورك وفيينا. ومما يدعو إلى الارتياح أيضا ملاحظة أن عدداً من خريجي برنامج الزمالات إنما يمثلون حكوماتهم في هذه الدورة من دورات اللجنة الأولى. ولا بد من أن يذكر بصفة خاصة مقرر اللجنة، الذي يقوم فعلاً، بوصفه من خريجي البرنامج، بتطبيق المهارات التي اكتسبها من هذا التدريب في العام الماضي وحده لخدمة المكتب واللجنة.

ومما يدعو إلى الارتياح ملاحظة أن برنامج الزمالات بشأن نزع السلاح قد حدد مكتب الأمم المتحدة لخدمات الرقابة الداخلية باعتباره أنجح برنامج تدريبي للأمم المتحدة قام المكتب باستعراضه.

إن مشروع القرار يشير إلى مقرر الجمعية العامة الوارد في الفقرة ١٠٨ من الوثيقة الختامة للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة، التي كانت أول دورة استثنائية مكرسة لنزع السلاح، بإنشاء برنامج للزمالات في ميدان نزع السلاح، وكذلك مقرراتها الواردة في المرفق الرابع للوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثانية عشرة للجمعية

العامة، وهي الدورة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح، التي تقرر فيها مواصلة البرنامج.

ويعتبر مشروع القرار أيضاً أن البرنامج استمر يسهم إسهاما كبيرا في إيجاد وعي أفضل بأهمية ومنافع نزع السلاح وإيجاد تفهم أفضل لشواغل المجتمع الدولي في مجال نزع السلاح والأمن، وكذلك الإسهام في تعزيز ما لدى الحائزين على الزمالات من معارف ومهارات، مما يسمح لهم بالمشاركة بمزيد من الفعالية في مجال نزع السلاح على جميع المستويات. ويطيب لنا أن يكون معنا هنا حائزون حاليون على الزمالات، يراقبون مداولاتنا.

ويلاحظ مشروع القرار أيضاً أن البرنامج قد درب عدداً كبيراً من موظفي الدول الأعضاء خلال مدة وجوده البالغة ٢٦ عاماً، وكثيرٌ منهم يشغلون مناصب ذات مسؤولية في ميدان نزع السلاح في حكوماتهم، ويعترف بحاجة الدول الأعضاء إلى أن تراعي المساواة بين الجنسين لدى ترشيح مرشحيها للبرنامج. ويعتبر كذلك أن أشكال المساعدة المتاحة للدول الأعضاء، وخصوصاً البلدان النامية، بموجب البرنامج سوف تعزز إمكانيات موظفيها في متابعة المداولات والمفاوضات الجارية بشأن نزع السلاح، على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف على السواء.

ومن ناحية الموضوع، يؤكد مشروع القرار من جديد مقررات الجمعية العامة الواردة في المرفق الرابع من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثانية عشرة للجمعية العامة وتقرير الأمين العام الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ٧١/٣٣ هاء الصادر في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨.

وتعرب الجمعية العامة في مشروع القرار، عن تقديرها لجميع الدول الأعضاء والمنظمات التي دأبت على مساعدة البرنامج عبر السنين، فأسهمت بذلك في نجاحه، خصوصاً حكومتي ألمانيا واليابان لمواصلتهما تدبير زيارات دراسية مكثفة وذات فائدة تعليمية كبيرة للمشاركين في البرنامج، وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية لتنظيمها عرضاً للحائزين على الزمالات في مجال نزع السلاح.

ويعرب مشروع القرار أيضاً عن تقديره للوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ومعهد مونتيري للدراسات الدولية، لقيامها بتنظيم برامج دراسية محددة في ميدان نزع السلاح بما يدخل في اختصاص كل منها، فأسهمت بذلك في إدراك أهداف البرنامج.

وأخيراً يثني مشروع القرار على الأمين العام للهمة التي استمر بها تنفيذ البرنامج، ويطلب إليه مواصلة التنفيذ السنوي للبرنامج الذي يتخذ من جنيف مقرا له، في حدود ما يوجد من موارد.

إن مشروع القرار هو في جوهره مماثل للمشروع المقدم إلى الدورة السابعة والخمسين عند النظر فيه للمرة الأخيرة. وتم دائماً في الماضي اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء. ويرغب مقدموه أن يجري اعتماده على هذا النحو أيضاً في هذه الدورة.

السيد أحمد ميزا (باكستان) (تكلم بالانكليزية): طلبت الكلمة لتقديم مشروع باكستان الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.45/Rev.1 المعنون ”تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي“.

إن صون السلم والأمن على الصعيد العالمي يرتهن، بطرائق كثيرة، بالاستقرار على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. وزعزعة الاستقرار الإقليمي ودون الإقليمي تسهم في سباق التسلح وتقوض الجهود الرامية إلى تحديد الأسلحة ونزع السلاح. وتعوق التسوية السلمية للمنازعات وتجعل

حلها أكثر صعوبة؛ وتوسع من دائرة الفقر وتنشر اليأس والغضب.

والوفد الباكستاني، عند قيامه أول مرة بتقديم مشروع قرار مشابه لهذا المشروع في العام الماضي، استرشد بالمنفعة المسلّم بها عالميا لتدابير بناء الثقة في العديد من المناطق الإقليمية ودون الإقليمية في العالم، بما في ذلك جنوب آسيا. وما زالت باكستان مقتنعة بأن الشروع في تدابير بناء الثقة هذه تحقق، وتستمر في تحقيق، المنفعة الحقيقية للسلام وتتفادى الصراعات وتيسّر التسوية السلمية للمنازعات وتسمح للدول بأن تكرس مواردها وطاقاتها لتحقيق التقدم الاجتماعي والاقتصادي لشعوبها. ويمكن أن يكمل هذا النهج الجهود المبذولة لتحديد الأسلحة ونزع السلاح، حيث أن معظم الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين في عصر ما بعد الحرب الباردة تنشأ أساسا بين الدول التي تقع في نفس المنطقة الإقليمية أو دون الإقليمية.

لقد نظرنا بعناية في الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء حول مشروع القرار هذا وتناقشنا بشكل بناء مع الوفود المعنية في هذا الصدد. ووفقا لذلك تم تنقيح مشروع القرار A/C.1/59/L.45/Rev.1، مقارنة بنص العام الماضي. وفي الديباجة يواصل مشروع القرار التأكيد على المقاصد والمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة، ويستشهد بقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة بمنع الصراعات المسلحة.

ويسلّم مشروع القرار بالحاجة إلى إجراء حوار سلمي من أجل تجنب نشوب الصراعات. ويرحب بعمليات السلام التي استهلت بالفعل في مختلف المناطق لتسوية النزاعات بالوسائل السلمية على نحو ثنائي أو من خلال وساطة أطراف ثالثة أخرى. ويسلّم مشروع القرار أيضا بأن المناطق التي اتخذت فعلا خطوات إزاء تعزيز تدابير بناء الثقة على الصُعد الثنائي ودون الإقليمي والإقليمي في المجالين السياسي والعسكري، بما في ذلك الحد من الأسلحة ونزع السلاح، قد حسّنت بشكل كبير مناخ السلم والأمن في مناطقها وساهمت في إحراز تقدم في أوضاع شعوبها في المجالين الاجتماعي والاقتصادي.

وفي المنطوق يهيب مشروع القرار بالدول الأعضاء أن تمتنع عن استعمال القوة أو التهديد باستعمالها، ويؤكد من جديد التزام الجمعية بالتسوية السلمية للنزاعات بموجب الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة.

وفي الفقرة ٣، أضيفت إلى النص المنقح لمشروع قرار هذا العام إشارة إلى السبل والوسائل المتعلقة بتدابير بناء الثقة الواردة في تقرير عام ١٩٩٣ لهيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح. ويهيب مشروع القرار بالدول الأعضاء أن تتبع تلك السبل والوسائل من خلال المشاورات والحوارات الدائمة. ويحث الدول على الامتثال الصارم لجميع الاتفاقات الثنائية والإقليمية والدولية للحد من الأسلحة ونزع السلاح، التي تكون الدول المتنازعة أطرافا فيها. ويحث أيضا على أنه ينبغي أن تسهم تدابير بناء الثقة في تحقيق أغراض الاستقرار الاستراتيجي، ويشجّع تعزيز التدابير الثنائية والإقليمية لبناء الثقة من أجل تجنب نشوب الصراعات ومنع اندلاع الأعمال الحربية بشكل غير مقصود أو عرضي، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة تقريرا يتضمن آراء الدول الأعضاء بشأن تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي.

ويأمل وفد بلادي أن يعتمد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.45/Rev.1 بالموافقة التامة لهذه اللجنة.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعطي ممثل جمهورية إيران الإسلامية الكلمة لعرض مشروع القرار A/C.1/59/L.6/Rev.1.

السيد بعيدي – نجاد (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالانكليزية): لقد طلبتُ الكلمة لكي أعرض النص المنقّح حديثا لمشروع القرار المعنون ''القذائف''، والوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.6/Rev.1.

بعد تقديم مشروع القرار A/C.1/59/L.6 أجرينا مشاورات مكثّفة حول هذا النص. وتم التعبير عن مختلف الآراء حول تحسين النص، الذي درسناه بتعمق، لا سيما فيما يتعلق بالآثار المترتبة عن تلك الآراء على العملية بأكملها التي تتناول مسألة القذائف من جميع جوانبها داخل الأمم المتحدة. وقد تركّزت المناقشات بشكل خاص حول الفقرة ٢، التي تطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريرا، بدعم من خبراء استشاريين مؤهلين ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، حول المجالات التي يمكن التوصل فيها إلى توافق في الآراء وأن يقدم ذلك التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين. وكان من رأي بعض الدول الأعضاء أنه، لدى إعداد هذه الدراسة، ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار الآراء التي تعرب عنها الدول الأعضاء. وبالرغم من أن الصياغة الأصلية لمشروع القرار A/C.1/59/L.6 كانت، من وجهة نظرنا، تقتضي أن تؤخذ آراء الدول الأعضاء في الاعتبار – حيث أن الدراسة تعتزم التركيز على المجالات التي يمكن التوصل فيها إلى توافق في الآراء بين الدول الأعضاء – رأينا أنه ربما كان من الأوضح والأقوى أن يظهر هذا العنصر في صياغة الفقرة ٢ من مشروع القرار.

وفي النص المنقّح حديثا لمشروع القرار، يبدأ نص الفقرة ٢ من مشروع القرار، كما يلي:

''تطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريرا، بدعم من خبراء استشاريين مؤهلين ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، حسب الاقتضاء، آخذا بعين الاعتبار الآراء التي تعرب عنها الدول الأعضاء، للمساهمة في مساعي الأمم المتحدة ...''.

إننا لم نفعل شيئا سوى إدراج عبارة ''آخذا بعين الاعتبار الآراء التي تعرب عنها الدول الأعضاء''. وبتلك الإضافة، يسعدنا أن نكون قد توصلنا إلى تفاهم أفضل بين الأطراف المعنية، ونأمل أن يحظى مشروع القرار المنقح بالدعم الكامل.

السيد حميد (العراق): السيد الرئيس، يود وفد جمهورية العراق أن يهنئكم على رئاستكم لأعمال هذه اللجنة. ونحن على ثقة بأنكم وأعضاء المكتب ستقودون أعمال اللجنة ومداولاتها بكل كفاءة ونجاح.

لي الشرف أن أتكلم باسم وفد جمهورية العراق في هذا المحفل المهم، لا سيما وأنا أحمل صورة متفائلة عن العراق الجديد وتوجهاته العلمية المختلفة التي تصب في إطارات سلمية هدفها خدمة الإنسان والمجتمع. لقد رحب المجتمع الدولي بتشكيل حكومة العراق المؤقتة، التي أكدت في بياناتها السياسية على التزام العراق بجميع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، وعلى نية العراق الحضور والمشاركة الفعالة بصفة مراقب في اجتماعات اللجان ذات الصلة بالاتفاقيات والمعاهدات التي لم يوقع عليها العراق في مجال نزع السلاح، مع الالتزام الطوعي بمضمون تلك الاتفاقيات لحين الانضمام الكامل إليها.

إن وفد بلادي يدعم جميع الجهود الرامية إلى نزع السلاح على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي، من خلال الامتثال التام لاتفاقيات نزع السلاح وعدم الانتشار. ويود وفد بلادي أن يؤكد هنا على ضرورة دعم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية ومن كل أشكال أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط، بغية تحقيق السلام العادل في المنطقة.

إن العديد من المدنيين الأبرياء في العراق كانوا ضحية للهجمات الإرهابية. وكان الهدف من ذلك نشر الخوف والذعر بين المدنيين العزّل وخلق حالة من الفوضى وعدم الاستقرار. إن هذه الأفعال لا تتلاءم مع أي شريعة سماوية. لذلك فإن العراق يدعو هذه اللجنة وأعضاءها إلى الإسراع بالتوصل إلى صيغة قرار يحول دون حصول هذه الجماعات الإرهابية على أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها وإنتاجها وتطويرها. ونشير إلى ضرورة امتثال جميع الدول لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن منع انتشار أسلحة الدمار الشامل.

يدعم العراق عقد الدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح. وأشير هنا إلى دعمنا مشروع القرار A/C.1/59/L.14، الذي قدمته ماليزيا باسم مجموعة بلدان حركة عدم الانحياز، من أجل وضع برنامج عمل مكرس لقضايا نزع السلاح وعدم الانتشار.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بذلك نكون قد انتهينا من المرحلة الثانية من أعمال اللجنة. ووفقا لأعمال اللجنة وجدولها الزمني، سوف نبدأ في الغد المرحلة الثالثة والأخيرة من أعمالنا، ألا وهي البت في جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار البنود ٥٧ إلى ٧٢ من جدول الأعمال.

أعتزم الآن أن أعلق الجزء الرسمي لهذه الجلسة، ليتسنى لنا أن نستخدم الوقت المتبقي لكي نعود، بشكل غير رسمي، إلى تناول مسائل تحسين وسائل عمل اللجنة وتنشيط أعمالها بشكل عام.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٣٠.